

قرار رقم (١٠٥٧) لسنة ٢٠١٦

بتاريخ ٢٠١٦/١٣/١٤

بشأن شطب تسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين
بالجمعية الاستهلاكية بمحافظة كفر الشيخ

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية :

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة
ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في
مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير
المصرفية .

وعلى قرار رئيس الهيئة رقم (٣٢٦) لسنة ٢٠١٦ بتفويض نائب رئيس الهيئة في الاعتماد
والموافقة على كافة القرارات الخاصة بصناديق التأمين الخاصة .

وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم (١١١) لسنة ١٩٩٢ بتسجيل صندوق
التأمين الخاص للعاملين بالجمعية الاستهلاكية بمحافظة كفر الشيخ برقم (٤٢١) .

وعلى قرار نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (١٠٦٢) لسنة ٢٠١٤ الصادر
بتاريخ ٢٠١٤/١٢/١٥ بتصفية الصندوق اعتباراً من ٢٠١٤/١٠/١٩ .

وعلى مذكرة الإدارة العامة للفحص الفني لصناديق التأمين الخاصة (٢) المؤرخة
٢٠١٦/١١/٢٨ .

وعلى مذكرة الإدارة العامة لترخيص صناديق التأمين الخاصة المؤرخة ٢٠١٦/١٢/١٢ .

قرر

مادة (١) : يُشطب تسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بالجمعية الاستهلاكية بمحافظة كفر
الشيخ من سجل صناديق التأمين الخاصة بالهيئة .

مادة (٢) : يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويُعمل به من اليوم التالي لنشره وعلى الجهات
المعنية تنفيذه .

مستشار / رضا عبد المعطي

٢٠١٦/١٣/١٣
نائب رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦

١